الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
النائب عماد الدائمي
دائرة مدنين

تونس في 05 أفريل 2017

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

سؤال كتابي إلى السيد وزير النقل

الموضوع: حول الوضعية الإدارية للمدير المالي لشركة النقل بتونس

تم تعيين السيد محمد فضيلة صاحب المعرف الإداري عدد 14011 في خطة **مدير مالي بالنيابة** بشركة النقل بتونس، بمقتضى مذكرة العمل عدد 33 الصادرة عن الإدارة العامة لشركة النقل بتونس بتاريخ 24 جوان 2015 ،

وحيث أن هذه المذكرة لا تحتوي على ديباجة توضح مراجع التعيين المذكور، ولا تنص على وجود مصادقة كتابية من وزارة النقل على التسمية المقترحة،

وحيث أن المعطيات التي بحوزتنا تؤكد عدم استكمال الشروط القانونية المنصوص عليها بالأمر عدد 2380 لسنة 2006 المؤرخ في 28 أوت 2006 والمتعلق بضبط شروط إسناد الخطط الوظيفية والإعفاء منها بشركة النقل بتونس، حيث تحصل السيد محمد فضيلة على خطة **رئيس مصلحة بالنيابة** بتاريخ 14 مارس 2008 (مذكرة العمل عدد 21 لسنة 2008) ، ثم تحصل على خطة **رئيس دائرة بالنيابة** بتاريخ 01 ديسمبر 2013 (مذكرة العمل عدد 58 لسنة 2013)،

وحيث أن الفصل 4 من الأمر سالف الذكر ينص على أن فترات النيابة في الخطط الوظيفية لا تؤخذ بعين الاعتبار في احتساب الأقدمية ، فإن أقدمية السيد محمد فضيلة في خطة رئيس دائرة تكون 6 أشهر و24 يوم بتاريخ تكليفه بالإشراف على الإدارة المالية، وبالتالي فان المدة الجملية لأقدميته في الخطتين (رئيس مصلحة ورئيس دائرة) تقدر ب5 سنوات و3 أشهر،

كل هذه المعطيات تجعل من تعيينه في خطة مدير بالنيابة مخالفة صارخة لمقتضيات الفصل الأول من الأمر المذكور، وتجعل من التفويضات الممنوحة إليه من قبل الرئيس المدير العام للشركة باطلة قانونا، وهو ما يمكن أن يبطل كل الإجراءات التي اتخذها،

نطلب منكم مد مجلس النواب الموقر بتبريركم لهذه الاخلالات الكبرى؟

وما هي الإجراءات التي تنوون اتخاذها لإصلاح هذه الوضعية؟

العنوان : 1 نهج أبو بكر الصديق المنزه 6 الهاتف والفاكس: 71237497 الجوال: 29989980

البريد الالكتروني: imed.daimi@alirada.tn

الجمهورية التونسية
وزارة النقل
الكتابة العامة

عدد الإذن 03/21

من وزيـــــر النقل
إلـــى عنـاية
السيّد رئيس مجلس نواب الشّعب

الموضوع: إجـابة على سـؤال كتابي.
المرجع: مكتوبكم عدد 467 بتاريخ 17 أفريل 2017.

و بعد، تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه، يُشرفني بأن أوافيكم طـيّ هذا بإجابة عن السؤال الكتابي المتعلّق بالوضعية الإدارية للمديـر المـالـي لشركة النقل بتونس و الذي تقدّم به النائب بمجلس نواب الشّعب السيّد **عماد الدايمي**.

و السّـــــلام

وزير النقل
أنيس غديرة

مجلس نواب الشعب
الواردات
2 ماي 2017
رمز الإدارة

إجابة على السؤال الكتابي
الذي توجه به النائب السيد عماد الدائمي
حول الوضعية الإدارية للمدير المالي لشركة النقل بتونس

تشكو شركة النّقل بتونس منذ سنة 2015 نقصا فادحا في الإطارات المختصة والمؤهلة لشغل بعض الخطط وظيفية وأهمها خطة مدير ورئيس مديرية لتعويض الإطارات المحالة على التقاعد والتي بلغ عددها 28 خلال سنتي 2015 و2016 موزعة على النحو التالي :

- 5 رؤساء مصالح
- 5 رؤساء دوائر
- 7 مديرين
- 9 رؤساء مديريات
- 1 مدير مركزي
- 1 مدير عام مساعد .

ويتعذر على شركة النقل بتونس سد هذه الشغورات عن طريق تسمية الإطارات المباشرين نظرا لأن المرشحين لهذه الخطط لم يستكملوا بعد سنوات الأقدمية المطلوبة طبقا لمقتضيات الأمر عدد 2380 لسنة 2006 المتعلق بضبط شروط إسناد الخطط الوظيفية والإعفاء منها بشركة النقل بتونس وذلك نتيجة التأخير الحاصل في تفعيل الهيكل التنظيمي للشركة لعدة سنوات.

لذا، وحيث تقتضي هذه الوضعية تسديد هذه الشغورات بصفة فورية لتأمين تواصل واستمرارية المصالح المعنية وخاصة الحيوية منها على غرار رؤساء الأقاليم (5/4) والإدارات المكلفة بالشؤون المالية والقانونية، اضطرت الشركة على غرار المصالح المركزية والمنشآت العمومية إلى تكليف عدد من المسؤولين (5 سنة 2015 و20 حاليا) للإشراف على عدد من الوحدات إلى حين استيفائهم الشروط القانونية للتسمية.

وقد شمل هذا الإجراء السيّد محمد بن فضيلة حيث كُلّف بتنسيق العمل بالإدارة الماليّة بمقتضى مذكرة عمل في الغرض فحواها "يتولّى السّيد محمد بن فضيلة رئيس دائرة الماليّة **الإشراف** على الإدارة الماليّة بالنّيابة " وواصل المعني بالأمر التّمتّع بالمنح والامتيازات الوظيفيّة المسندة لرئيس دائرة، خطته الأصلية، دون سواها.

ويختلف التكليف بالإشراف على هيكل بمقتضى مذكرة داخلية كما تقدم ذكره على التسمية وفقا للإجراءات العادية من ضرورة مصادقة مجلس إدارة الشركة وسلطة الإشراف باعتبار وأنه لا يترتب عليها إسناد امتيازات عينية أو مالية إضافية ولا يشكل بالتالي خرق أو مخالفة للتراتيب الجاري بها العمل.

هذا ولمعالجة هذه الوضعية المرشحة للتفاقم خلال السنوات القادمة حيث سيتم إحالة 55 مكلف بخطة وظيفية على التقاعد خلال الفترة 2019/2017، أحالت شركة النقل بتونس إلى رئاسة الحكومة مشروع أمر يهدف إلى مراجعة شروط التسمية الواردة بالأمر عدد 2380 لسنة 2006 الآنف الذكر ويسمح بتأمين تعويض الإطارات المحالة على التقاعد في ظروف عادية.

والســـــلام

أنيس غديرة